بسم الله الرحمن الرحيم

لقد أنعم الله على بإيجاد آيتين عند ربطهما ببعض نجد فيهما نص يستخدم الله فيه لفظ "حرم" للخمر، والتي ستمثل إضافة لبحث "هل عدم ذكر لفظ "حرم" بمفرداته في الخمر يعنى أنها حلال؟".

لقد حرم الله الإثم من ضمن ما حرم في قوله تعالى :

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف ٣٣)

ولقد عرف الله الخمر أن فيه إثم كبير فى قوله تعالى :

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (البقرة ٢١٩)

وبناء على ربط الآيتين معا فقد نص القرآن الكريم على لفظ التحريم للخمر.

والله هو العليم.